

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٠ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ قنا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص مساحة قدرها ثلاثة عشر قيراطاً أملاك دولة والواقعة على ترعة المراشدة المملوغة تجاه حوض أبو النور نمرة (١٥) التابعة للوحدة المحلية لمركز ومدينة الوقف لصالح هيئة الأبنية التعليمية بالمجان لإقامة مدرسة الناصرية الابتدائية ، وحدودها كالتالى:

الحد البحرى : منازل أهالى .

الحد القبلى : منازل أهالى .

الحد الشرقى : طريق ترابى .

الحد الغربى : طريق ترابى .

وذلك حسب الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ شوال سنة ١٤٣٥ هـ

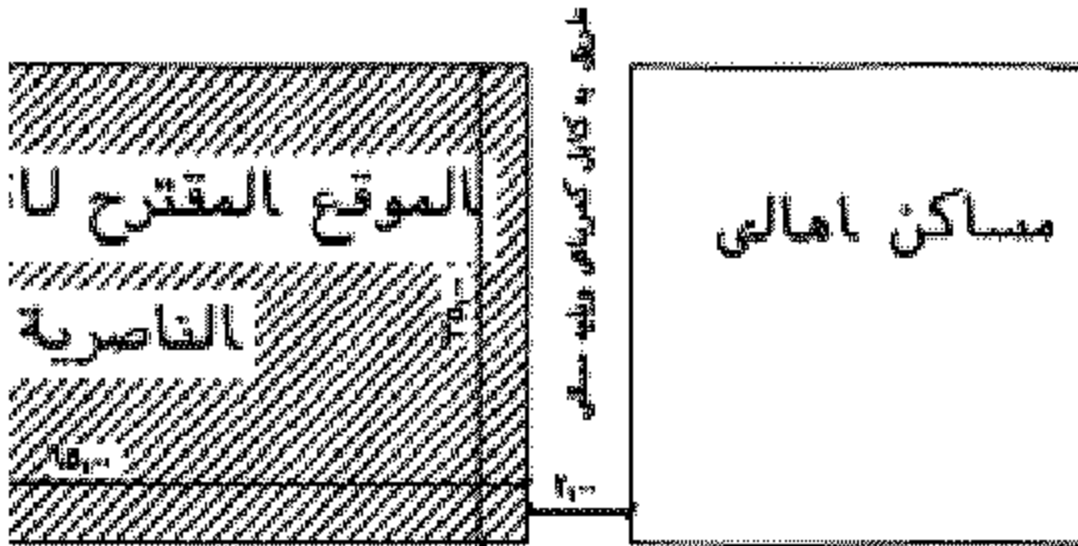
(الموافق ١٧ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

RELATIONAL PRODUCT

كروكي موضح عليه موقع المدرسة الثا
المقترح اقامتها على ارض ترعة المرا



PRODUCED BY AN AUTODESK EDUCATIONAL PRODUCT

مدير الإدارة الهندسية

مسؤول الماسك

مختبر



PRODUCED BY AN AUTO

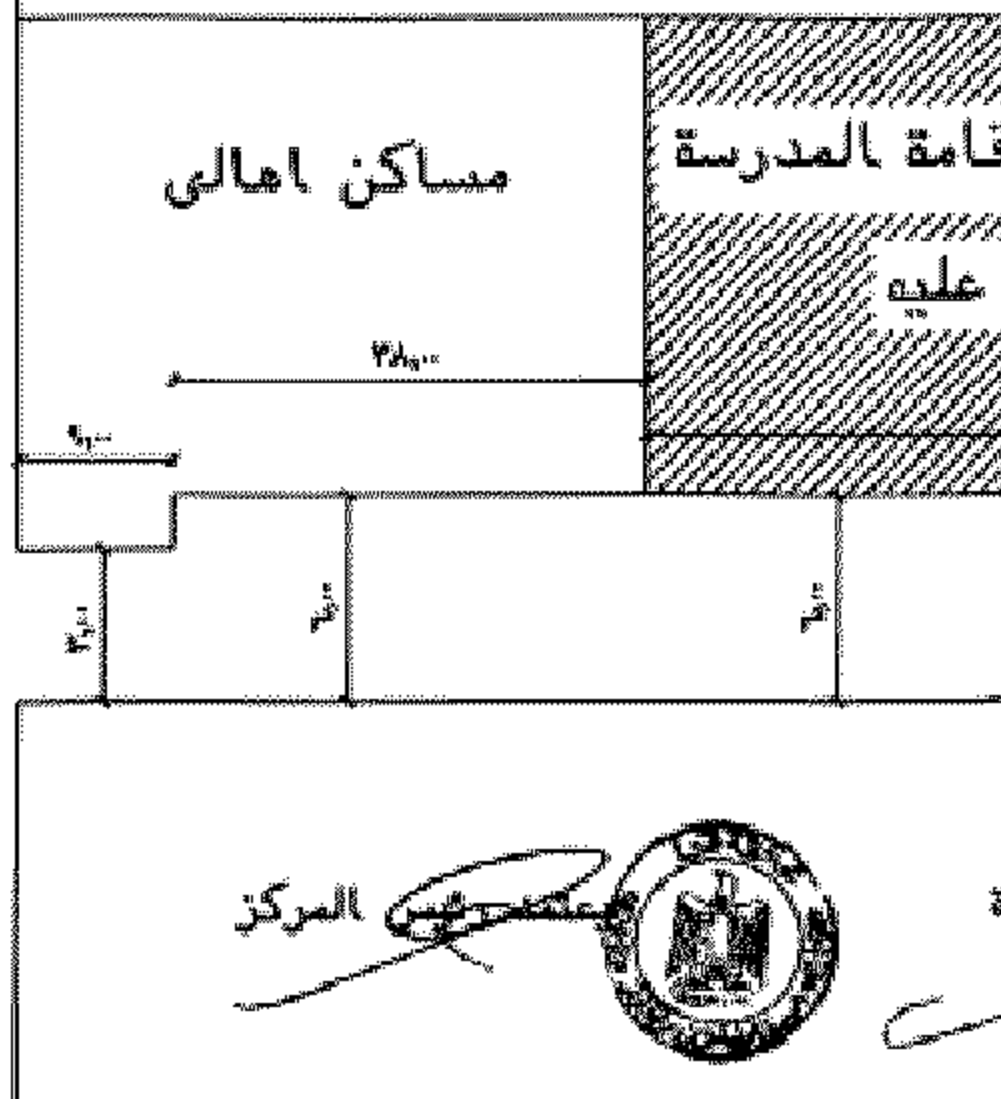
PRODUCED BY AN AUTODESK ET

صرية الابتدائية

شدة الملغاة بالوقف



امتداد شارع عبد الحميد الخواجه بالوقف



DESK EDUCATIONAL PRODUCT